



الوزير

رقم الملفوظات : ٤١ / ٦٨ / ٢٠٢١  
بروت في : ٢٠٢١ / ٩ / ٢١

قرار رقم ٥١ / أ.ت

منع استيراد و تعليق التداول بسلعة تشيبس PAQUI

إن وزير الاقتصاد والتجارة،  
بناء على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تشكيل الحكومة)،  
بناء على القانون الصادر بالمرسوم رقم ٢٨٩٦ تاريخ ١٩٥٩/١٢/١٦ وتعديلاته (تنظيم وزارة الاقتصاد  
والتجارة)،  
بناء على القانون المنفذ بالمرسوم رقم ٦٨٢١ تاريخ ١٩٧٣/١٢/٢٨ (تحديد مهام وملكات وزارة  
الاقتصاد والتجارة)،  
بناء على القانون رقم ٦٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/٤/٢ وتعديلاته (قانون حماية المستهلك)، لا سيما المادة  
٤٥ منه،  
وحرصاً على حماية المستهلك والحفاظ على الصحة والسلامة العامة لما قد يشكله هذا المنتج من  
خطر على صحة المستهلكين وبالخصوص الأطفال،  
وبناء على إقتراح مدير عام الاقتصاد والتجارة،

يقرر ما ياتي

**المادة الأولى :** يمنع استيراد منتج التشيبس ماركة PAQUI : one chip challenge

**المادة الثانية :** يطلب من مستوردي المنتج المذكور ونقاط البيع سحبه من الاسواق وعدم طرحه للبيع

**المادة الثالثة :** يعمل بهذا القرار فور صدوره ويعلن عنه في وسائل الاعلام، وينشر ويبلغ حيث تدعو الحاجة.



يبلغ هذا القرار الى :

- مجلس الوزراء
- وزارة الصحة العامة
- وزارة الداخلية والبلديات
- وزارة المالية - المجلس الأعلى للجمارك
- وزارة الزراعة
- وزارة الصناعة
- وزارة السياحة
- وزارة الاعلام
- الجريدة الرسمية
- اتحاد غرف التجارة والصناعة و الزراعة
- جمعية الصناعيين اللبنانيين
- نقابة وكالات الاعلان
- مديرية حماية المستهلك
- مصلحة الاقتصاد والتجارة في المحافظات